[183] سائق للهدى وحاج مفرد للحج. باب 19 (1588) 1 - قال الصادق عليه السلام: إنما نسك الذي يقرن بين الصفا والمروة مثل نسك المفرد ليس بأفضل منه إلا بسياق الهدى وعليه طواف بالبيت وصلاة ركعتين خلف المقام وسعى واحد بين الصفا والمروة وطواف بالبيت بعد الحج. باب 20 (1589) 1 - قال الصادق عليه السلام: لا يجوز الحج إلا متمتعا ولا يجوز القران والافراد _____ إفراد لا يصح إلا على أحدها). الجديد، 11: 211 / 2 (14642)، والقديم، 8: 149 / 2. نقله عن الكافي: 4: 291 / 2، وأشار إليه عن التهذيب، 5: 24 / 73، والاستبصار، 2: 153 / 505، وإلى مثله عن الفقيه، 2: 312 / 2545، الباب 110، باب وجوه الحاج، الحديث 1. في الوسائل:... حاج متمتع، وحاج مفرد سائق للهدى،... قال صاحب الوسائل: ورواه الشيخ بإسناد، عن محمد بن يعقوب... إلا أنه قال: مقرن سائق للهدى. (1) أي عند الائمة عليهم السلام لا عند العامة، سمع منه. الباب 19 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، كتاب الحج، أبواب أقسام الحج، الباب 2 (باب كيفية انواع الحج وجملة من أحكامها). الجديد، 11: 218 / 6 (14649)، والقديم، 8: 154 / 6. نقله عن التهذيب: 5: 42 / 124. الباب 20 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، كتاب الحج، أبواب أقسام الحج، الباب 2 (باب كيفية أنواع الحج وجملة من أحكامها). الجديد، 11: 233 / 29 (14672)، والقديم، 8: 166 / 29. نقله عن الخصال: 606، أبواب المأة فما فوقه (خصال من شرائع الدين). _____